

قرار رئيس جمهورية مصر العربية**رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٦**

بتفويض وزير الكهرباء والطاقة في بعض الاختصاصات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات ؛

وعلى القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء هيئة تنفيذ مشروع منخفض القطارة

المعدل بالقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٨٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٤ لسنة ٢٠٠٥ بتشكيل الوزارة ؛

قرر:**(المادة الاولى)**

يفوض السيد الدكتور / حسن أحمد يونس - وزير الكهرباء والطاقة في مباشرة

اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها في القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء

هيئة تنفيذ مشروعات المحطات المائية لتوليد الكهرباء .

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذى الحجة سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ١٨ يناير سنة ٢٠٠٦ م) .